قانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٨٦

بربط موازنة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٢٦٣١٧٠٠٠ جنيه (ستة وعشرون مليونا وثلاثمائة وسبعة عشر ألف جنيه) وفقا لما يلى :

اولا ـ الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ١٩٥٣٠٠٠٠ جنيه (تسعة عشر مليونا وخمسمائة وثلاثون ألف جنيه) موزعة على الابواب التالين :

(أ) جملة الباب الأول ـ أجور مبلغ ٤٥٧٥٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثانى ـ النفقات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ١٤٩٥٥٠٠٠ جنيه منه مبلغ ٨٤١٤٠٠٠ جنيه فائض الحكومة .

ثانيا ـ الاستخدامات الراسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٦٧٨٧٠٠٠ جنيه (ستة ملايين وسبعمائة وسبعة وثمانون ألف جنيه (موزعة على الابواب التالين :

(أ) جملة الباب الثالث ـ استخدامات استثمارية ٢٥٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع ـ تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٢٨٧٠٠٠ جنيه .

ثالثا ـ الايرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ١٩٥٣٠٠٠٠ جنيه (تسعة عشر مليونا وخمسمائة وثلاثون ألف جنيه) بالباب الثانى ـ إيرادات جارية وتحويلات جارية ،

رابعا ـ الايرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦/ بمبلغ ٦٧٨٧٠٠٠ جنيه (ستة ملايين وسبعمائة وسبعة وثمانون ألف جنيه)موزعة على البابين التاليين :

(ا) جملة الباب الثالث ـ إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٤٢٨٧٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع ـ قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٢٥٠٠٠٠٠ جنيه من بنك الاستثمار القومى لتمويل الاستثمارات .

(المـادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المـالية ١٩٨٧/٨٦ على هذه الهيئة بمالا يتعارض مع القانون المنشىء للهيئة .

(المـادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث ـ الاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المـادة الرابعة)

يجوز لوزير المـالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المـادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المـالية .

(المـادة السادسة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يوليو سنة ١٩٨٦ ويبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ شوال سنة ١٤٠٦ (٢٥ يونيه سنة ١٩٨٦) .

حسنى مبـارك

بيان موازنة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

البيان	١٩٨٧/٨٦	١٩٨٦/٨٥
باب ١ — أجور	٤٥٧٥٠٠٠	٤٢٩٥٠٠٠
باب ٢ — نفقات جارية وتحويلات جارية	١٤٩٥٥٠٠٠	٨٨٥٥٠٠٠
جملة الاستخدامات الجارية ...	١٩٥٣٠٠٠٠	١٣١٥٠٠٠٠
باب ٣ — استخدامات استثمارية	٢٥٠٠٠٠٠	٣٥٢٠٠٠٠
باب ٤ — تحويلات رأسمالية	٤٢٨٧٠٠٠	٤٩٥٩٠٠٠
جملة الاستخدامات الرأسمالية	٦٧٨٧٠٠٠	٨٤٧٩٠٠٠
إجمالى الاستخدامات	٢٦٣١٧٠٠٠	٢١٦٢٩٠٠٠

البيان	١٩٨٧/٨٦	١٩٨٦/٨٥
باب ٢ — إيرادات جارية وتحويلات جارية	١٩٥٣٠٠٠٠	١٣١٥٠٠٠٠
جملة الإيرادات الجارية	١٩٥٣٠٠٠٠	١٣١٥٠٠٠٠
باب ٣ — إيرادات رأسمالية متنوعة	٤٢٨٧٠٠٠	٩٩٣٠٠٠
باب ٤ — قروض وتسهيلات ائتمانية	٢٥٠٠٠٠٠	٧٤٨٦٠٠٠
جملة الإيرادات الرأسمالية ...	٦٧٨٧٠٠٠	٨٤٧٩٠٠٠
إجمالى الإيرادات	٢٦٣١٧٠٠٠	٢١٦٢٩٠٠٠